

بسم الله الرحمن الرحيم

OIC/CFM-35/2008/INF/RES/Final

قرارات
الشؤون الإعلامية
الصادرة عن
الدورة الخامسة والثلاثين لمجلس وزراء الخارجية
(دورة الإزدهار والتطور)
كمبالا - جمهورية أوغندا
14-16 جمادى الثاني 1429
الموافق 18 - 20 يونيو 2008م

فهرس

الصفحة	الموضوع	الرقم
1	قرار رقم INF-35/1 بشأن قطاع الإعلام والاتصال.	1
6	قرار رقم INF-35/2 بشأن صندوق التضامن الرقمي.	2
10	قرار رقم INF-35/3 بشأن تعاون فريق الاستجابة للطوارئ الحاسوبية بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي	3

قرار رقم INF-35/1
بشأن
قطاع الإعلام والاتصال

إن مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته الخامسة والثلاثين (دورة الإزدهار والتطور) في كمبالا - جمهورية أوغندا، خلال الفترة من 14 إلى 16 جمادى الثاني 1429هـ - الموافق 18 - 20 يونيو 2008م؛

إذ يستند إلى الفقرتين رقم 170 و171 تحت بند الإعلام في البيان الختامي للدورة الحادية عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي (دورة الأمة الإسلامية في القرن الحادي والعشرين) المنعقدة في داكار بجمهورية السنغال يومي 6 و7 ربيع الأول 1429هـ الموافق 13 و14 مارس 2008م؛

إذ يستذكر القرار رقم INF-8/1 (كوميك) في المسائل الإعلامية الصادر عن الدورة الثامنة للجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية (كوميك) المنعقدة في داكار، بجمهورية السنغال، خلال الفترة من 22 إلى 24 شوال 1427هـ الموافق 13 إلى 15 نوفمبر 2006م؛

واستناداً إلى قرارات الدورة السابعة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الإعلام المنعقدة في جدة بالمملكة العربية السعودية يومي 20 و21 شعبان 1427هـ الموافق 13 و14 سبتمبر 2006م، ولا سيما الفقرات (أولاً) بخصوص التفاعل مع الإعلام الخارجي، و(ثانياً) بخصوص مدونة الأخلاق، و(رابعاً) بخصوص وكالة الأنباء الإسلامية الدولية، و(خامساً) بخصوص منظمة الإذاعات الإسلامية و17 (و) بخصوص ردم الفجوة الرقمية؛

وإذ يذكّر بالقرارات رقم INF-33/1 بشأن دور الإعلام والاتصال في النهوض بقضايا الإسلام العادلة وبيان صورته السمحة، ورقم INF-33/2 بشأن أنشطة المؤسسات الإعلامية المتخصصة (إينا وإيسبو) ورقم INF-33/3 بشأن مجتمع المعلومات ومتابعة نتائج أعمال المرحلة الثانية من القمة العالمية لمجتمع المعلومات الصادرة عن الدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقدة في باكو بجمهورية أذربيجان في الفترة من 19 إلى 21 يونيو 2006م؛

وإذ يستذكر القرار رقم INF-34/4 بشأن تنفيذ قراري إعادة هيكلة وكالة الأنباء الإسلامية الدولية (إينا) واتحاد الإذاعات الإسلامية (إسبو) والقرار رقم INF-34/1 بشأن إنشاء السكرتارية الوطنية للجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية (كوميك) الصادرين عن الدورة الرابعة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية، المنعقدة في إسلام آباد بجمهورية باكستان الإسلامية، في الفترة من 28 إلى 30 ربيع الثاني 1428هـ (15 - 17 مايو 2007م)؛

وإذ يشير إلى نتائج الاجتماع الأول لمجلس إدارة وكالة الأنباء الإسلامية الدولية (إينا) المنعقد يوم 27 فبراير 2007م بالرياض، والاجتماع الأول لمجلس إدارة اتحاد الإذاعات الإسلامية (إسبو) المنعقد يوم 28 فبراير 2007م بالرياض؛

وإذ يستند إلى ما أقرته الدورة الاستثنائية الثالثة لمؤتمر القمة الإسلامي المنعقدة بمكة المكرمة يومي 7 و8 ديسمبر 2005م (الفقرة رقم 7) بخصوص "التبادل الثقافي والمعلوماتي بين الدول الأعضاء"؛

وإذ يشيد بالتوجهات والإجراءات التي اقترحتها الأمين العام بضرورة إضفاء حيوية جديدة لتنشيط قطاع الإعلام والاتصال وتكثيف الأنشطة الإعلامية لإبراز نشاطات المنظمة في وسائل الإعلام في الدول الأعضاء؛

وإذ يذكر أيضاً بالقرار رقم POL-31/13 الخاص بترشيح جداول أعمال وقرارات المؤتمرات الإسلامية الصادر عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في اسطنبول، بجمهورية تركيا في يونيو 2004م؛

وبعد الإطلاع على تقرير الأمين العام حول الشؤون الإعلامية المقدم إلى الدورة الخامسة والثلاثين لاجتماع مجلس وزراء خارجية الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي؛

يقرر ما يلي:

(أ) بشأن تنشيط قطاع الإعلام والاتصال في المنظمة:

1- يشيد بجهود الأمين العام الحثيثة للتعريف بصورة الإسلام السمحة وتبيان مواقف المنظمة إزاء القضايا الراهنة من خلال نشاطاته وزياراته التي يقوم بها لمختلف

الدول، وإبرازه لما يساور الدول الأعضاء من قلق تجاه الحملات التي تشنها بعض وسائل الإعلام بهدف تشويه صورة الإسلام والمسلمين.

- 2- يدعو وسائل الإعلام والاتصال في الدول الأعضاء إلى مزيد الاهتمام ببرامج ونشاطات الأمانة العامة والأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي وإبرازها في وسائل إعلام الدول الأعضاء المكتوبة والمسموعة والمرئية والالكترونية.
- 3- يطلب من الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي اتخاذ جميع التدابير والآليات الملائمة من أجل إبراز ما تقوم بها المنظمة من برامج وأنشطة في إطار التضامن الإسلامي المشترك لتوضيح صورة الإسلام السمحة، بما في ذلك النظر في إمكانية فتح الأمانة العامة مكتب أو أكثر للتنسيق الإعلامي لهذا الغرض، على أن تحال دراسة هذا المقترح واعتماده إلى المؤتمر الإسلامي لوزراء الإعلام.

(ب) بشأن استكمال عملية إعادة هيكلة وكالة الأنباء الإسلامية الدولية (إينا) واتحاد الإذاعات الإسلامية (إسبو):

- 1- يأخذ العلم بتشكيل مجلس إدارة جديد لوكالة الأنباء الإسلامية الدولية (إينا)، ومجلس إدارة جديد لاتحاد الإذاعات الإسلامية تنفيذاً لقراري الدورة السابعة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الإعلام بخصوص هذا الشأن، ويحيط علماً بانعقاد الاجتماع الأول للمجلسين للنظر في حيثيات وآليات عملية إعادة الهيكلة والتطوير للوكالة والاتحاد.
- 2- يحيط علماً بتعيين مدير عام جديد لوكالة الأنباء الإسلامية الدولية (إينا) الذي سيتولى زمام إدارة الوكالة والإشراف على عملية إعادة هيكلة الوكالة بالتنسيق مع الأمانة العامة للمنظمة ويرحب بقبول البنك الإسلامي للتنمية تمويل دراسة إعادة هيكلة الوكالة.
- 3- يبارك جهود رئاسة مجلس إدارة الوكالة والاتحاد والأمانة العامة للمنظمة والدول الأعضاء الممثلة في المجلسين، ويدعو إلى مواصلة استكمال عملية إعادة الهيكلة والتطوير للوكالة والاتحاد. كما يدعو الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي

إلى تقديم كامل أنواع الدعم للوكالة والاتحاد، بما في ذلك دفع الرسوم السنوية بانتظام والمستحقات المتأخرة لكل من الوكالة والاتحاد.

(ج) بشأن التفاعل مع الإعلام الخارجي:

1- يحيط علماً بتشكيل لجنة وزارية إشرافية مصغرة لتقوم بإعداد خطة عمل متكاملة للتوجه إلى العالم الخارجي ومخاطبته باللغات التي يفهمها وبالأساليب التي تتماشى مع منطقته وتركيبته الذهنية بهدف تصحيح صورة الإسلام المشوهة وإيضاح رسالته النبيلة وقيمه السامية. ويحيط علماً بقرار الدورة السابعة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الإعلام بشأن تكوين لجنة تتكون من (المملكة العربية السعودية، وجمهورية تركيا، والجمهورية الإسلامية الإيرانية، وجمهورية مصر العربية، وماليزيا، وجمهورية السنغال، والجمهورية العربية السورية، والمملكة المغربية)، وإنشاء صندوق لتمويل البرامج والمشروعات التي تشملها الخطة الإعلامية للتحرك خارجياً.

2- يدعو اللجنة المذكورة لوضع الخطة والبرامج والآليات التنفيذية، مع الاستعانة بفريق من الخبراء المتخصصين.

3- يتقدم بالشكر إلى المملكة العربية السعودية على عرضها السخي للإسهام في تمويل مشاريع التعامل مع الإعلام الخارجي والنشاطات المتفرعة عنها عبر صندوق يخصص لهذا الغرض، ويدعو الدول الأعضاء إلى الإسهام بسخاء في تمويل هذا الصندوق.

(د) بشأن إعداد مدونة سلوك لأجهزة الإعلام في الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي:

1- يحيط علماً بإعداد الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي مسودة مشروع لمدونة سلوك ليتم تعميمها بعد اعتمادها، على وسائل الإعلام في الدول الأعضاء لتكون وثيقة تسترشد بها بما يحقق التنوع والتعددية في الدول الأعضاء، ويحفظ قيم الأمة الإسلامية ومصالحها، وذلك استناداً لقرار الدورة السابعة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الإعلام.

2- يدعو إلى استكمال إعداد الوثيقة عبر الطرق والاجراءات المرعية.

(هـ) بشأن دعم السكرتارية الوطنية للجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية (كوميك):

1- يرحب بقرار جمهورية السنغال إنشاء سكرتارية وطنية دائمة بداكار لمتابعة أنشطة وقرارات اللجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية، وتعزيز العمل الإسلامي المشترك في مجالات الإعلام والشؤون الثقافية من خلال وضع آليات مناسبة للتنسيق في المجالات الإعلامية والثقافية بين الدول الأعضاء للنهوض بالأمة لمواكبة تطورات العصر والتصدي للتحديات التي تواجه الأمة الإسلامية.

2- يتقدم بالشكر إلى فخامة الرئيس عبدولاي واد رئيس جمهورية السنغال ورئيس اللجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية على إنشاء هذه السكرتارية الدائمة.

3- يطلب من الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي والأجهزة الفرعية والمتخصصة والمنتمية تقديم الدعم المعنوي والمادي اللازمين لهذه السكرتارية، وتوفير كل المستلزمات والوسائل الضرورية لتمكينها من أداء عملها بالصورة اللائقة.

ويطلب المؤتمر من الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بشأنه إلى الدورة السادسة والثلاثين لاجتماع مجلس وزراء خارجية الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي.

//ZZ\1

زكريا <OIC/CFM-35/2008/19(F)/D.RES..1/ZAK>

قرار رقم INF-35/2
بشأن
دعم صندوق التضامن الرقمي

إن مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته الخامسة والثلاثين (دورة الإزدهار والتطور) في كمبالا - جمهورية أوغندا ، خلال الفترة من 14 إلى 16 جمادى الثاني 1429 هـ الموافق 18 - 20 يونيو 2008م؛

إذ يستذكر القرار رقم OIC/SUM-11/2009/INF (IS) الصادر عن الدورة الحادية عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي (دورة الأمة الإسلامية في القرن الحادي والعشرين) المنعقدة في داكار بجمهورية السنغال يومي 6 و7 ربيع الأول 1429 هـ الموافق 13 و14 مارس 2008م؛

واستناداً إلى القرار رقم 8/1 - إ (كوميك) في المسائل الإعلامية الصادر عن الدورة الثامنة للجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية المنعقدة في داكار بجمهورية السنغال، خلال الفترة من 22 إلى 24 شوال 1427 هـ الموافق 13 إلى 15 نوفمبر 2006م، ولا سيما (الفقرة ل بخصوص الفجوة الرقمية)، الذي دعا الدول الأعضاء والهيئات والمؤسسات المختصة في تقنيات الإعلام والاتصال والقطاع الخاص للمساهمة مالياً في صندوق التضامن الرقمي؛

وإذ يستذكر القرار رقم INF-33/3 خصوص تنفيذ ومتابعة نتائج أعمال المرحلة الثانية من القمة العالمية لمجتمع المعلومات المنعقدة بتونس في 2005م الصادر عن الدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقدة في باكو بجمهورية أذربيجان، خلال الفترة من 23 إلى 25 جمادى الأولى 1427 هـ الموافق 19 إلى 21 يونيو 2006م؛

وإذ يستذكر قرارات الدورة السابعة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الإعلام المنعقدة في جدة بالمملكة العربية السعودية يومي 20 و21 شعبان 1427 هـ الموافق 13 و14 سبتمبر 2006م وخاصة الفقرة "و) الفجوة الرقمية" التي طالبت الدول الأعضاء والمؤسسات والهيئات

المختصة في تقنيات الإعلام والاتصال وكذلك القطاع الخاص بالمساهمة المالية في صندوق التضامن الرقمي الذي انطلق في 14 مارس 2005م؛

واستناداً إلى ما أقرته الدورة الاستثنائية الثالثة لمؤتمر القمة الإسلامي المنعقدة بمكة المكرمة يومي 7 و8 ديسمبر 2005م (الفقرة رقم 7) التي دعت الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي لتقديم الدعم الطوعي لصندوق التضامن الرقمي لتمكين المنظمة من المشاركة الكاملة في الحملة الهادفة إلى القضاء على الفجوة الرقمية؛

وبالإشارة إلى قرار الأمم المتحدة رقم A/RES/60/1 الصادر في 16 سبتمبر 2005م الذي رحّب بإنشاء صندوق التضامن الرقمي وأعرب عن أمل منظمة الأمم المتحدة في أن تتم المساهمات الطوعية في تمويله؛

وإذ يسترشد بالقرار رقم POL-31/13 الخاص بترشيح جداول أعمال وقرارات المؤتمرات الإسلامية الصادر عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في اسطنبول، بجمهورية تركيا في يونيو 2004م؛

وبعد الإطلاع على تقرير الأمين العام حول الشؤون الإعلامية المقدم إلى الدورة الخامسة والثلاثين لاجتماع مجلس وزراء خارجية الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي؛

يقرر ما يلي:

1- يدعو الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي لاستغلال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات في تحديث مؤسساتها ولتيسير اندماجها في العولمة بهدف الاستفادة منها، والعمل على إرساء تعاون وثيق فيما بين الدول الأعضاء في مجال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات والنفوذ إلى مجتمع المعلومات.

2- يدعو الدول الأعضاء في المنظمة لإيجاد حلول عملية تساعد على تخفيض تكاليف الاتصالات الساتلية بهدف تيسير استفادة سكان المناطق الريفية والقرى في كافة الدول الأعضاء من الربط بشبكة الانترنت والاستفادة من خدماتها المختلفة.

- 3- يحث الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي التي لم تتضمّ بعد إلى صندوق التضامن الرقمي العالمي إلى الإنضمام في أقرب الآجال للصندوق والمساهمة في تمويله، وتطبيق مبدأ "1% من أجل التضامن الرقمي"، والعمل على تشجيع المؤسسات العمومية والخاصة على المستوى الوطني على تنفيذ هذا المبدأ.
- 4- يدعو الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي لإنشاء "هيئة وطنية للتضامن الرقمي" في كل بلد. وتتولى هذه الهيئة التي تضم ممثلين عن الحكومة والجماعات المحلية والقطاع الخاص والمجتمع المدني، مهمة رصد تنفيذ التزامات قمة تونس بشأن مجتمع المعلومات، والإشراف على مشاريع تقليص الفجوة الرقمية وعرضها على الصندوق العالمي للتضامن الرقمي والعمل على تمويلها ومتابعتها وتقييمها بالتعاون مع الصندوق العالمي للتضامن الرقمي.
- 5- يدعو الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي إلى تقديم مساهمات مالية استثنائية للصندوق العالمي للتضامن الرقمي الذي يخصص لتمويل مشاريع مجتمعية للتضامن الرقمي في الدول الأعضاء.
- 6- ينوه بتوقيع مذكرة تفاهم بين الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي وصندوق التضامن الرقمي العالمي ويدعوها إلى التعاون من أجل تنفيذ القرار رقم OIC/SUM-11/2009/INF (IS) الصادر عن الدورة الحادية عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي المنعقد في دكار يومي 13 و 14 مارس 2008.
- 7- يدعو الدول الأعضاء للمشاركة على أعلى مستوى في "المؤتمر العالمي بشأن تمويل التضامن الرقمي" المزمع عقده في فرنسا سنة 2008م بهدف اعتماد اتفاقية دولية لتمويل التضامن الرقمي قصد تنفيذ آلية تمويل ابتكارية (مبدأ جنيف) لتقليص الفجوة الرقمية على الصعيد العالمي.
- ويطلب المؤتمر من الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بشأنه إلى الدورة السادسة والثلاثين لاجتماع مجلس وزراء خارجية الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي.

//ZZ\1

زكريا <OIC/CFM-35/2008/INF/D.RES..2 /ZAK>

قرار رقم : INF-35/3
بشأن

تعاون فريق الاستجابة للطوارئ الحاسوبية
بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي

إن مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته الخامسة والثلاثين (دورة
الازدهار والتطور) في كمبالا - جمهورية أوغندا ، خلال الفترة من 14 إلى 16 جمادى
الثاني 1429 هـ الموافق 18 - 20 يونيو 2008م؛

إذ يستذكر الأهداف والمبادئ الواردة في ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي،
وخاصة منها الداعية إلى تعزيز التضامن بين البلدان الإسلامية وتعزيز القدرات لحماية أمنها
وسيادتها واستقلالها وحقوقها الوطنية؛

وإذ يؤكد مجدداً أهمية إحلال وصون السلم والأمن والاستقرار في العالم الإسلامي
وكذا أهمية خلق بيئة مفعمة بالثقة المتبادلة والتعاون والتضامن بين البلدان الإسلامية؛

وعملاً بالقرار الذي تم التوصل إليه خلال مؤتمر "المعرفة والمعلومات وتكنولوجيا
الاتصال من أجل التنمية" الذي عقد خلال الاجتماع السنوي لمجلس محافظي البنك الإسلامي
للتنمية من 21 إلى 23 يونيو 2003م في بوتراجايا بماليزيا، والاجتماع الأول لفريق الاستجابة
للطوارئ الحاسوبية التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي والذي عقد في ماليزيا وشاركت فيه كل
من تونس والسعودية والإمارات العربية وتركيا ونيجيريا وباكستان وماليزيا؛

وإذ يأخذ في الاعتبار نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات الذي عقد في
جنيف من 10 إلى 12 ديسمبر 2003 (المرحلة الأولى) وتونس من 16 إلى 18 نوفمبر 2005
(المرحلة الثانية)؛

وإذ يستذكر نتائج الندوة الدولية الثالثة للمركز الإسلامي لتكنولوجيا الإعلام
والاستجابة الطارئة التي استضافتها تونس يومي 1 و 2 أبريل 2008.

وإذ يعرب عن قلقه إزاء إمكانية استخدام تلك التكنولوجيات والوسائل لأغراض
تتنافى مع أهداف حفظ الاستقرار والأمن الدوليين وبشكل قد يوتر سلباً على سلامة البنىات

الأساسية للدول الأعضاء ويمس بأمنها في الميدانين المدني والعسكري ، مثل الهجوم على المواقع الإلكترونية وأخطار القرصنة الإلكترونية والتسلل والفيروسات والاحتيايل،

وإذ يدرك أن طبيعة الانترنت والفضاء الإلكتروني لا يقتصران على حدود مادية لبلد من البلدان ، وأن الضرورة تقتضي إقامة تعاون عابر للحدود لتبادل المعلومات والمبادرات لمجابهة المخاطر المرتبطة بالفضاء الإلكتروني؛
وإذ يركز على الحاجة إلى توسيع عضوية فريق الاستجابة للطوارئ الحاسوبية:

1. يشجع الدول الأعضاء على اتخاذ التدابير اللازمة لحث فريق الاستجابة للطوارئ الحاسوبية في كل منها على التعاون مع فريق الاستجابة للطوارئ الحاسوبية التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي ، بما يفضي إلى تشكيل مجمع لتقديم الدعم والاستجابة للحوادث الأمنية الحاسوبية ؛

2. يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير شامل بشأنه إلى الدورة السادسة والثلاثين لمجلس وزراء الخارجية .

//ZZ\1